

Distr.: General
20 April 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والثلاثون
البند ١٠ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦

٢٧/٣١ - تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعهادات حقوق الإنسان ذات

الصلة،

وإذ يؤكد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يتطلع إلى أن يكون مستقبل ليبيا قائماً على المصالحة الوطنية والعدالة واحترام

حقوق الإنسان وسيادة القانون،

وإذ يشير إلى جميع القرارات ذات الصلة التي سبق لمجلس حقوق الإنسان اعتمادها

بشأن ليبيا،

وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي محاسبة المسؤولين عن انتهاكات أو تجاوزات حقوق

الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني ومن يرتكبون أعمالاً إرهابية، وأن تدابير مكافحة

الإرهاب يجب أن تكون متسقة مع القانون الدولي المنطبق،

وإذ يعرب عن القلق إزاء تأثير الأزمة الأمنية والسياسية والإرهاب في الشعب الليبي، بما

في ذلك الخسائر في الأرواح والتشريد الجماعي، وما لذلك من تأثير خاص في النساء والأطفال،

GE.16-06425(A)



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 6 0 6 4 2 5 *

والإضرار بالملوكات والبني التحتية، بما فيها المدارس والمستشفيات، واستخدام المدارس كقواعد عسكرية، وحالات نقص الإمدادات الطبية والعلاج الطبي،

وإذ يعرب أيضاً عن القلق إزاء تأثير الأزمات الأمنية والسياسية والإرهاب في المهاجرين، ولا سيما زيادة عدد وفيات المهاجرين الذين يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط،
وإذ يرحب ببيان روما المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ الذي أيده مجلس الأمن في قراره ٢٢٥٩(٢٠١٥) المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وبالتزام الدول الأعضاء المشاركة بأن تقدم إلى ليبيا المساعدة التقنية والاقتصادية والأمنية والمساعدة على مكافحة الإرهاب،

وإذ يعرب عن كامل تأييده للجهود التي يقودها الممثل الخاص للأمين العام المعني بليبيا من أجل تيسير الوصول إلى حل سياسي بقيادة ليبية من أجل التغلب على التحديات التي تواجهها ليبيا،

وإذ يشدد على أهمية أن تشارك جميع شرائح المجتمع الليبي، بمن فيها النساء والشباب، مشاركة متساوية وكاملة في العملية السياسية،

١- يرحب بتوقيع أغلبية المندوبين الليبيين المشاركين في الحوار السياسي الذي يسهه الأمم المتحدة، ومجموعة واسعة من ممثلي المجتمع المدني والزعماء المحليين ورؤساء الأحزاب السياسية، في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اتفاق الصخيرات السياسي الليبي المبرم في المغرب، باعتباره خطوة مهمة في اتجاه السلم والمصالحة في ليبيا، ويرحب بالموافقة المبدئية لمجلس النواب في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ على الاتفاق السياسي الليبي؛

٢- يؤكد من جديد دعمه للمحادثات الجارية في إطار المسار الأمني للحوار السياسي الذي يسهه الأمم المتحدة بهدف استكمال الترتيبات الأمنية، ويحث الميليشيات والجماعات المسلحة الموجودة على احترام الاتفاق السياسي الليبي الموقع في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

٣- يهيب بحكومة الوفاق الوطني تنفيذ الاتفاق السياسي، بما فيه الترتيبات الأمنية، تنفيذاً كاملاً، وإحراز تقدم صوب السيطرة على الأسلحة وإعادة إدماج الجماعات المسلحة التي تعمل حالياً خارج سيطرة الحكومة في المجتمع؛

٤- يشدد على أهمية أن تبسط حكومة الوفاق الوطني سيطرتها على الأسلحة الموجودة في ليبيا وتخزنها بأساليب مأمونة، بدعم من المجتمع الدولي؛

٥- يدين جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك حالات القتل غير المشروع والقصف العشوائي والهجوم على المدنيين وعمليات الاختطاف والاغتيال، بما فيها العمليات التي تستهدف المسؤولين الحكوميين والقضاة، وقصف المستشفيات ونهب الممتلكات؛

- ٦- يدين أيضاً جميع الانتهاكات والتجاوزات التي تستهدف الصحفيين والناشطين في وسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان، لا سيما بالنظر إلى دورهم في توثيق الاحتجاجات وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، والقيود المفروضة على حرية التعبير؛
- ٧- يحث بقوة جميع الأطراف على أن توقف فوراً انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتشارك مشاركة كاملة في دعم حكومة الوفاق الوطني، حرصاً على تجنب المزيد من التدهور في الأزمة الإنسانية التي يعانيها الليبيون بسبب النزاع والحؤول دون انتقاص المزيد من سيادة ليبيا وأمنها، ويحث جميع القيادات على إعلان عدم التسامح مع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وأن الأشخاص المشتبه في ارتكابهم هذه الأعمال سيفصلون من العمل؛
- ٨- يحث بقوة حكومة ليبيا على التحقيق في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ومحاسبة المسؤولين عنها وضمان محاكمات عادلة للمتهمين؛
- ٩- يدعو إلى محاسبة المسؤولين عن انتهاكات أو تجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات والتجاوزات التي تستهدف الأطفال، وذلك وفقاً للمعايير الدولية؛
- ١٠- يهيب بحكومة ليبيا أن تكشف الجهود الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب، ويلاحظ تعاونها مع المحكمة الجنائية الدولية في سبيل ضمان محاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك المحجمات التي تستهدف المدنيين؛
- ١١- يدين بشدة ما ترتكبه الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، وبخاصة ما يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وأنصار الشريعة وغير ذلك من المنظمات الإرهابية في ليبيا، من ممارسات من قبيل الاختطاف وأخذ الرهائن والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي وأعمال الاعتداء والقتل، ويشدد على أن القتل والتعذيب وسلب الحرية البدنية الشديدين على نحو ينتهك القانون الدولي أفعال مسندة يمكن أن تشكل في ظروف معينة جرائم ضد الإنسانية، مؤكداً من جديد قلقه البالغ إزاء الأثر السلبي لوجود داعش وأعمالها الفتاكة في ليبيا والدول المجاورة والمنطقة؛
- ١٢- يهيب بالليبيين كافة الاتحاد في محاربة الإرهاب في البلد ويحث كل الدول الأعضاء على التعاون بنشاط في هذا الصدد مع حكومة ليبيا وتقديم الدعم عند الطلب؛
- ١٣- يعرب عن بالغ قلقه إزاء ارتفاع عدد المحتجزين لأسباب ذات صلة بالنزاع، بمن فيهم الأطفال، وإزاء التقارير المتعلقة بالتعذيب والعنف الجنسي والجنساني في مراكز الاحتجاز، ويهيب بالحكومة التعجيل ببسط سيطرتها الكاملة والفعالية على جميع مراكز الاحتجاز، كي تضمن معاملة المحتجزين، بمن فيهم المحتجزون الأجانب، معاملة تتفق والتزاماتها الدولية، بما في ذلك، حسب الانطباق، التزاماتها المتعلقة بضمانات المحاكمة العادلة والمعاملة الإنسانية في أثناء الاحتجاز؛

- ١٤- يهيب بحكومة ليبيا تعزيز وحماية واحترام حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين والمشردين داخلياً وتوفير إطار لعمل مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين في ليبيا؛
- ١٥- يعرب عن قلقه الشديد إزاء تدهور الوضع الإنساني في ليبيا، ويناشد المجتمع الدولي توفير الدعم المالي لخطة الأمم المتحدة للاستجابة الإنسانية في ليبيا على مدى الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ بهدف تلبية احتياجات ٢,٤ مليون نسمة؛
- ١٦- يدعو إلى تمكين الوكالات الإنسانية للأمم المتحدة وشركائها المنفذين والمنظمات الإنسانية الأخرى من إيصال المساعدات الإنسانية بسرعة وأمان وبلا عوائق، بما في ذلك عبر خطوط النزاع وعبر الحدود عند الاقتضاء، من أجل ضمان وصول المساعدات الإنسانية إلى المحتاجين باستخدام أقصر الطرق؛
- ١٧- يحث السلطات الليبية على الإسراع في عملية العودة الطوعية والأمنة والكرامة لجميع المشردين بسبب النزاع منذ عام ٢٠١١، وذلك وفقاً للقانون المنطبق؛
- ١٨- يدين بشدة أعمال العنف المرتكبة في حق جميع الأشخاص على أساس انتمائهم الديني أو الإثني، ويناشد جميع الأطراف احترام القانون الدولي احتراماً تاماً؛
- ١٩- يسلم بالتحديات الأمنية والسياسية والاقتصادية التي تواجهها الحكومة الليبية والتي تفاقمت بسبب النزاع المسلح؛
- ٢٠- يحث حكومة ليبيا والمجتمع الدولي والأمم المتحدة وجميع أطراف النزاع على تيسير مشاركة النساء مشاركة كاملة ومتساوية وفعالية في جميع الأنشطة المتعلقة بمنع النزاع المسلح وتسويته، وحفظ السلم والأمن وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القراران ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ٢١٢٢ (٢٠١٣)؛
- ٢١- يحث الجمعية الدستورية الليبية على تكثيف جهودها الرامية إلى إنجاز مشروع دستور يحمي حقوق الإنسان للجميع، بمن فيهم النساء وأفراد كل المجتمعات والفئات ضعيفة الحال، وضمان مشاركة أفراد المجتمع كافة، بما يشمل منظمات المجتمع المدني، قدر الإمكان، في عملية صياغة الدستور؛
- ٢٢- يشدد على أهمية ضمان انتقال ديمقراطي سلمي وشامل ومستدام بواسطة حوار واسع وشامل للجميع، وعلى أن يحدد الشعب الليبي، في سياق حوار شامل وذي مصداقية، العملية والآليات المناسبة لتحقيق العدالة والمصالحة ومعرفة الحقيقة ومحاسبة المتورطين في الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة المرتكبة منذ عام ٢٠١١ وفي ظل النظام السابق، علاوة على توفير تعويضات وسبل انتصاف فعالة للضحايا؛
- ٢٣- يقر بتحديات حقوق الإنسان التي تواجهها ليبيا باستمرار، ويشجع بقوة حكومة ليبيا على تكثيف جهودها من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها ومنع أي انتهاكات أو تجاوزات، وفي هذا الصدد، يهيب بالمجتمع الدولي تقديم المساعدة إلى الجهود الليبية الرامية إلى

إرساء سيادة القانون، واحترام أصول المحاكمات، وإتاحة سبل اللجوء إلى القضاء، بوسائل منها بناء قدرات نظام القضاء لكي تتسنى المحاسبة الفعلية؛

٢٤- يقر أيضاً بما تبذله الدول من جهود في سبيل تبُّع الأصول المنهوبة وتجميدها واستردادها وبأهمية التعاون الفعال بين المجتمع الدولي والسلطات الليبية في هذا الصدد، باعتبار أن هذه الأصول يمكن أن تساهم في تعزيز الأمن والتنمية وحماية حقوق الإنسان في ليبيا؛

٢٥- يرحب بنجاح ليبيا في إكمال الجولتين الأوليين من عملية الاستعراض الدوري الشامل ومشاركتها البناءة فيهما، ويتطلع إلى تنفيذ التوصيات المقبولة؛

٢٦- يرحب أيضاً بالدعوة المفتوحة التي وجهتها حكومة ليبيا إلى جميع الإجراءات الخاصة ويتطلع إلى زيارات المكلفين بولايات إلى البلد؛

٢٧- يرحب كذلك بالتزام حكومة ليبيا بحقوق الإنسان وبتعاونها المستمر مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته، بما في ذلك إعراب الحكومة عن رغبتها في مواصلة التعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وتحديد دعوتها إليه لزيارة ليبيا، ويحث الحكومة على ما يلي:

(أ) تكثيف الجهود الرامية إلى منع أعمال التعذيب والتحقيق في جميع ادعاءات التعذيب، ومحاسبة المسؤولين عنها والنظر في تقديم تعويض منصف وكافٍ إلى الضحايا؛

(ب) اتخاذ خطوات فورية لحماية حرية التعبير، بما يكفل إمكانية عمل وسائط الإعلام بحرية ودون تمييز، واستعراض أحكام القانون الجنائي والأحكام الأخرى التي تنتهك حرية التعبير، وإلغاء جميع القيود التي يفرضها القانون الجنائي على حرية التعبير بما في ذلك السجن والإعدام عقاباً على توجيه "إهانات" إلى المسؤولين والقضاء والدولة وعلى "القذف" والتجديف؛

(ج) إحراز مزيد من التقدم صوب التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(د) التشجيع على استمرار عمل المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛

(هـ) الاستمرار في تمكين النساء والفتيات بأساليب منها ضمان مشاركتهن الكاملة في الحياة السياسية وفي مهني الشرطة والقضاء؛

(و) كفالة حماية الحقوق الثقافية وحرية الدين والمعتقد، وفقاً لالتزاماتها الدولية؛

(ز) اتخاذ الخطوات المناسبة للمساعدة على منع جميع الاعتداءات على المواقع الثقافية والدينية وتدميرها على نحو ينتهك القانون الدولي، وخاصة منها المواقع المدرجة في قائمة

التراث الثقافي والطبيعي العالمي التي تتعهد بها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومحكمة المسؤولين عن هذه الاعتداءات؛

(ح) اتخاذ خطوات إضافية لضمان حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، بطرق منها مراجعة مواد القانون الجنائي التي تقوض حرية تكوين الجمعيات، واعتماد قانون بشأن منظمات المجتمع المدني يتماشى مع المعايير الدولية المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات ويكفل حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ولا يتضمن من القيود القانونية إلا ما تتماشى مع التزامات ليبيا بموجب المعاهدات الدولية؛

٢٨- يحيط علماً بالتقرير النهائي للجنة التحقيق الدولية المعنية بليبيا^(١)، ويشجع حكومة ليبيا على أن تنفذ بالكامل التوصيات الواردة فيه؛

٢٩- يشدد على أهمية المضي في رصد حقوق الإنسان وقياسها وتقييمها وعلى التزام حكومة ليبيا بذلك بغية تحديد التدابير الفعالة للمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان؛

٣٠- يحيط علماً مع التقدير في هذا الصدد بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن التحقيق الذي أجرته المفوضية بشأن ليبيا والذي قدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والثلاثين وتناول انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة في ليبيا منذ بداية عام ٢٠١٤^(٢) وعرض الوقائع والظروف المتصلة بتلك التجاوزات والانتهاكات، سعياً إلى تفادي الإفلات من العقاب وضمان المحاسبة الكاملة؛

٣١- يحث حكومة ليبيا على تنفيذ التوصيات المقدمة إليها في التقرير آنف الذكر، لا سيما التوصيات المتعلقة بقطاع العدالة والعدالة الانتقالية وتدابير المحاسبة في إطار العدالة الجنائية؛

٣٢- يطلب إلى المفوضية السامية مواصلة العمل عن كثب مع بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا من أجل تقديم المساعدة التقنية المتعلقة بحقوق الإنسان لحكومة ليبيا؛

٣٣- يطلب إلى المفوض السامي تقديم تقرير شفوي عن المستجدات إلى المجلس في دورته الثالثة والثلاثين في إطار تحاور يشارك فيه الممثل الخاص للأمين العام المعني بليبيا، وذلك فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في ليبيا، بما في ذلك الخطوات التي اتخذتها حكومة ليبيا في سبيل ضمان المحاسبة على انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، عملاً بهذا القرار، ومساهمة المساعدة التقنية ومدى فعاليتها في بلوغ هذا الهدف؛

(١) A/HRC/19/68.

(٢) A/HRC/31/47.

٣٤- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي تقديم تقرير كتابي إلى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين في إطار تحاور بشأن حالة حقوق الإنسان في ليبيا، بما في ذلك مدى فعالية تدابير المساعدة التقنية وبناء القدرات التي انتفعت بها حكومة ليبيا، وتقييم الدعم التقني أو المساعدة التقنية الإضافيين اللازمين لتنفيذ هذا القرار والتوصيات الواردة في تقرير المفوضية السامية عن التحقيق الذي أجرته المفوضية بشأن ليبيا بهدف التصدي لحالة حقوق الإنسان في ليبيا^(٢)؛

٣٥- يحث المجتمع الدولي على دعم حكومة ليبيا في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للشعب الليبي.

الجلسة ٦٤

٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦

[اعتمد من دون تصويت]